

## شرح زاد المستقنع (الدرس 21) للشيخ محمد باجابر

محمد باجابر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين  
اما بعد فكنا قد شرعنا في باب الحيض عرفنا ان الحيض - 00:00:00

له احكام خاصة ومن هذه الاحكام التي قرأناها للمصنف قوله لا حيض قبل تسع سنين ولا بعد الخمسين ولا مع الحمل فكل دم يرى  
قبل التسع او بعد الخمسين او مع - 00:00:22

في اثناء فترة الحمل فليس بحيض ولا يأخذ احكام الحيض التي سنعرفها بعد قليل ان شاء الله تعالى قال واقله يوم وليلة وعرفنا ان  
الدم الذي ينزل اقل من يوم وليلة اقل من اربعة وعشرين ساعة لا يعتبر دم حيض - 00:00:44

واكثره خمسة عشر ومعناه الدم الذي ينزل بعد الخمسة عشر لا يكون حيضا وما هو داخل الخمسة عشر هذا ايش؟ حيض او نقول  
يمكن ان يكون حيض يمكن ان يكون حيضا - 00:01:04

غالب الحيض ست او سبع ايام اقل الطهر بين الحيضتين قلنا كم ثلاثة عشر فكل دم كل دم يتفرق بينهما مدة طهر تبلغ الثلاثة عشر  
وتزيد معناه ان الدم الثاني حيض جديد - 00:01:19

واذا كان بين الدم الاول والثاني اقل من ثلاثة عشر فهذا معناه ان الثاني هو تنمة للاول طيب هل هذا له فائدة؟ نعم له فائدة. ما هي  
الفائدة له اثر في الاحكام كيف - 00:01:41

تصوروا معي لو ان امرأة نزل منها الدم عشرة ايام ثم انقطع عشرة ايام ثم عاد عشرة ايام طبقوا الان القواعد العشر الايام الاولى يمكن  
ان تكون حيض نعم يمكن - 00:01:56

طيب العشرة الثانية يمكن ان تكون حيضة جديدة ولا تتم للاولى تنمة للاولى ضموا العشرة الثانية للعشرة الاولى. كم صار يوم؟  
عشرين يوم. كم اكثر الحيض؟ خمسة عشر. اذا العشرة الثانية الخمسة الاولى منها يمكن ان تكون حيض اما الخمسة الاخيرة لا لا يمكن

ان تكون حيضة. عرفنا الفرق - 00:02:14

طيب مثال اخر نزل عليها الدم او منها الدم عشرة ايام ثم انقطع خمسة عشر يوما ما في دم. ثم عاد عشرة ايام العشرة يمكن ان تكون  
حيض؟ نعم والعشرة الثانية هي تنمة للاولى ولا حيضة جديدة؟ حيضة جديدة عشان المدة اللي بينهم خمسة عشر - 00:02:40

الثانية حيضة جديدة. طيب العشرة الثانية يمكن ان تكون حيض كاملة والخمسة الاولى فقط كاملة ممكن ان تكون حفظ انها حيضة  
جديدة مستقلة فهما الفرق الان قال المصنف واقل الطهر بين حائضتين ثلاثة عشر - 00:03:02

ولا حد لاكثره. لا حد لاكثره يعني لاكثر الطهر لا حد لاكثره اي الطهر. لا حد لاكثر الطهر. اكتبها ان كان ان كانت مشكلة طيب قال  
المصنف وتقضي الحائض الصوم لا الصلاة - 00:03:21

ولا يصحان منها بل يحرمان الحائض الان هل يصح منها الصلاة؟ لا هل يصح الصوم؟ لا يحرم عليها الصلاة ويحرم عليها الصوم. لكنها  
تقضي تقضي ماذا؟ تقضي الصلاة؟ لا. تقضي الصوم. انتبهوا. الصوم - 00:03:37

بالنسبة للحائض واجب ولا غير واجب واجب لكنه لا يصح منها فلذلك تقضيه بعد الحيض. الصلاة بالنسبة للحائض واجب ولا غير  
واجب؟ لا ما هو واجب يسقط عنه. اصلا وجوب الصلاة ما هو عليها - 00:03:57

فكانت تقول عائشة كنا نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة رضي الله عنها قال المصنف ويحرم وطؤها في الفرج. يحرم وطأ  
الحائض في الفرج يعني الجماع فان فعل يعني جامع في اثناء الحيض فعليه - 00:04:10

عليه ماذا؟ عليه كفارة ما هي الكفارة؟ قال فعليه دينار او نصفه كفارة. عليه دينار من ذهب اللي هو يساوي اربع غرامات ذهب تقريبا او نصفه يعني غرامان من ذهب قيمة غرامين من ذهب تقريبا - [00:04:30](#)

قال المصنف ويستمتع منها بالنسبة للحائض بما دونه بما دون ايش الفرج بما دون الفرج يعني يستمتع الحائض لا تهجر ولا يقال هي لا تكلم ولا يقترب منها ولا تقترب منك لا كل - [00:04:48](#)

يعني امر اباحه الله فهو متاح الا الجماع في الفرج هو الذي يحرم ما سوى ذلك فانه مباح قال ويستمتع منها بما دونه ثم قال واذا انقطع الدم واذا انقطع الدم ولم تغتسل - [00:05:06](#)

لم يباح غير الصيام والطلاق طيب قبل ان نقرأ هذا سجلوا عندكم عنوان كذا في في منطقة بيضاء في الكتاب ما يحرم على الحائض الذي يحرم على الحائض سجلوه الان - [00:05:28](#)

واحد الصلاة اثنين الصوم ويقضى ثلاثة الطواف اربعة قراءة القرآن استمر ولا اعيد اعيد طيب الصلاة الصوم ويقضى الطواف قراءة القرآن الخامس مس المصحف السادس اللبس في المسجد قبل انقطاع الدم - [00:05:44](#)

اللبس في المسجد هذا يحرم عليها قبل ان ينقطع الدم والوضوء قبل انقطاع الدم والوضوء. يعني لابد من الوضوء. اذا انقطع الدم تتوضأ وتمكث قال والوطء في الفرج والوطء الفرج هذا السابع الثامن الطلاق - [00:06:25](#)

يحرم طلاق الحائض التاسع الاعتداد بالاشهر الاعتداد بالاشهر كيف الاعتدال بلا شك؟ اذا طلقت الحائض التي تحيض يعني اعتد بايش؟ بثلاث حيضات بثلاث حيضات واذا كانت لا تحيض وطلقت تعتد بثلاثة اشهر. ما الذي يمنع الثلاثة الاشهر وجود الحيض -

[00:06:45](#)

ان وجد الحيض تعتد بالحيض ولا تعتد بالاشهر اذا الاعتداد بالاشهر هذا يمنعه الحيض طيب اكتبوا ويباح بانقطاع الدم الصوم والطلاق الصوم والطلاق يباه من قطاع الدم انقطاع الدم مش الاغتسال الصوم والطلاق. اذا يبقى - [00:07:09](#)

تبقى الاشياء الاخرى السبعة الاشياء الاخرى لابد من الاغتسال اذا نفهمك الان الحائض ودمها مستمر يحرم عليها كم شيء تسعة اشياء طيب اذا انقطع الدم هذي المرحلة الاولى في الطهر. الخطوة الاولى في الطهر انقطاع الذنب. ماذا يباح لها من التسعة؟ يباح الصوم

يمكن تصوم. لانها مثل الجنب. الجنب - [00:07:37](#)

يصوم ولا ما يصوم؟ اللي عليه جنابة يصوم فاذا انقطع الدم يمكن ان تصوم ويباح طلاقها يمكن تطلق لكن الاشياء الاخرى لا لابد من الاغتسال مثل ايش؟ مثل الصلاة والطواف - [00:08:01](#)

انقطاع الدم انقطع دم الحيض تصلي تطوف تقرأ القرآن تمس المصحف ايش الجواب؟ لا لابد من التطهر والاغتسال ثم تصلي تصلي وتطوف وتقرأ القرآن وتمس المصحف وتوطأ الى غير ذلك - [00:08:14](#)

طيب قال المصنف واذا انقطع الدم ولم تغتسل لم يباح غير الصيام والطلاق. طيب واذا اغتسلت ابيح الباقي بعد ذلك قال المصنف والمبتدأة والمبتدأة. هذا لو كتبت عنوان جانبي المبتدأة غير المستحاضة المبتدأة غير المستحاضة - [00:08:35](#)

والمبتدأة يعني ايش المبتدأة التي ابتدأها الدم اللي جاها الدم اول مرة عندنا مبتدأة وعندنا ما يقابل المبتدأة وهي من المعتادة اللي لها عادة سابقة فاذا الحائض اما ان تكون مبتدأة او تكون معتادة لها عادة - [00:09:03](#)

الكلام اليوم او الان عن المبتدأة كيف المبتدأة لها احوال اما ان تكون مبتدأة غير مستحاضة كتبت هذا العنوان طيب هذي الحالة الاولى قال والمبتدأة يعني غير المستحاضة يقصدون ايش؟ احنا قلنا الاستحاضة اللي هي الدم اذا وصل كم - [00:09:25](#)

اذا بلغ الخمس تجاوز الخمس طبعش هذي تصير مستحاضة. فكلما ان عن مبتدأة غير مستحاضة يعني نزل منها الدم اول مرة ومدة الدم كم نتصور يمكن يكون كم داخل خمس طبعش يعني كم - [00:09:44](#)

يعني ساعة يوم من يوم وليلة الى خمس طبعش هذه غير المستحاضة المبتدأة وغير المستحاض طيب ماذا تفعل هذه المبتدأة غير المستحاضة الان سنشرح المعتمد في المذهب وسنضطر ايضا الى ذكر الرواية الثانية والقول الثاني عن الامام احمد - [00:10:00](#)

قال المصنف والمبتدأة تجلس اقله كم اقله يوم وليلة ثم تغتسل وتصلي فان انقطع لاكثره فما دون اغتسلت عند انقطاعه. فان تكرر

ثلاثا فحيض وتقتضي ما وجب فيه فهمتوا شيء - 00:10:25

طيب نشرح هذا الكلام قال والمبتدأة تجلس اقله. اكتب عند اقله يوم وليلة تجلس اقل قال ثم تغتسل وتصلي فان انقطع لكثره فما ادوم. كم اكثره فما دون ها يعني انقطع لخمسطعش فما فاعل خمسطعش او اقل - 00:10:49

فان انقطع لكثره فما دون خمسطعش فاعل اغتسلت عند انقطاعه صورة ذلك خلونا نمثل بمثال وهذا المثل يعني احفظوه راح يتكرر معنا هب ان هذه المبتدأة ابتدأها الحيض في يوم واحد - 00:11:13

من من شهر واحد من المحرم في غرة السنة واحد واحد نزل منها الدم نزل الدم من يوم واحد واستمر الى اليوم الخامس واضح هذا؟ وانقطع في الخامس بس هذي صورتها - 00:11:33

ماذا تفعل هذه المبتدأة قال المصنف والمبتدعة تجلس اقله. يعني يوم وليلة هي ذحين الان من يوم واحد الى خمسة خمس ايام فهي تجلس اقل. اليوم الاول اللي هو اقل الحيض هذا حيض يقين ولا مشكوك فيه - 00:11:52

يقين فيقول تجلس اقله يعني هذا اليوم الاول لا تصوم ولا تصلي وتعتبر نفسها حائض انتهى الاربعة وعشرين ساعة انتهى اليوم الاول بليلته يعني انتهت الاربعة وعشرين ساعة تغتسل ليش تغتسل - 00:12:10

لانه الان اليوم الذي مضى اكيد حيط وما سيأتي مشكوك فيه ما هي عارفة ايش راح يصير ما هي عارفة انه راح ينقطع في الخامس هي لا تعلم الغيب الان - 00:12:28

فتغتسل في نهاية اليوم واللييلة ثم اليوم الثاني والثالث والرابع والخامس تعتبر نفسها ايش؟ حائض ولا غير حائض؟ غير حائض لانه هذا الدم الثاني احتمال يكون حيض واحتمال ما يكون - 00:12:38

فعند ذلك تعتبروا انه محيط الاحوط ان تعتبره حيض ولا غير حيض الاحوط ان تعتبره غير حيط حتى تصلي وتصوم اذا قال المصنف تجلس اقله ثم تغتسل تغتسل متى؟ بعد اليوم واللييلة - 00:12:52

بعد اليوم الاول ثم تغتسل وتصلي يعني اليوم الثاني والثالث والرابع والخامس وتصلي. فان انقطع لكثره فما دون بهذه المسألة انقطع لكثره فما دون ولا انقطع لكثرهم فما فوق وما دون. فان انقطع لكثره فما دون. اللي هو يوم كم - 00:13:10

يوم خمسة هنا هنا هنا في هذا المثل يوم ايش يوم خمسة فان انقطع لكثره فما دون اغتسلت مرة ثانية. معناه في يوم خمسة ايضا تغتسل. طب ليش تغتسل في يوم خمسة؟ احتياط لانه قد يظهر بعدين سيظهر - 00:13:33

لها في الشهر الثالث انه هذه الخمسة الايام كلها حيض فاذا اغتسلت عند الاول لانه يقين واغتسلت عند الخامس لاحتمال ان يكون حياضا طيب واستمرت في الصلاة والصوم اغتسلت عند انقطاعه - 00:13:48

ثم قال فان تكرر ثلاثا فحيض ان تكرر ثلاثا فحيض. كيف تكرر؟ احنا تكلمنا الان عن الشهر محرم طيب جاء سفر بنفس الوضع في واحد صفر نزل الدم وش تسوي - 00:14:05

تجلس حائط فاذا انتهى اليوم الاول اغتسلت اليوم الثاني والثالث والرابع والخامس تصلي مع انه الدم ينزل فاذا انقطع في الخامس ماذا تفعل؟ تغتسل مرة ثانية لانه طهرت الان في اليوم السادس والسابع والثامن - 00:14:20

خلاص هي طاهر انتبهوا الان صارت الان هي كم مرحلة لها اليوم الاول مرحلة. المرحلة الثانية ايش من الثاني الى الرابع خامس. المرحلة الثالثة ما بعدها. هذي المراحل الثلاث عندنا مرحلة هي حائض بيقين اي مرحلة؟ اليوم واللييلة الاولى وعندنا مرحلة هي طاهر بيقين اي مرحلة الثالثة من السادس - 00:14:40

وعندنا مرحلة مشكوك فيه ما ندري هي حيض ولا مو حيض سيظهر بعد ذلك. ما هي من الثاني الى الخامس هذي مشكوك فيها ولهذا اغتسلت مرتين ابغاكم تفهموا شغلة - 00:15:05

الان ما الفرق بين اليوم الثاني والثالث الى الخامس وما بعد الخامس؟ ايش الفرق بينهم في فرق بينهم من حيث العمل بالنسبة لها هي من حيث عملها في فرق ايش الفرق - 00:15:20

اول مرة اتكلم عن الاربعة من اثنين الى خمسة فما بعد ايش الفرق؟ في فرق؟ لا لا لا في فرق من حيث العمل ما في فرق ستصلي في

الاربع الايام الاخيرة وتصلي بعد بعدها اللهم ان الدم هنا موجود وهناك غير موجود فاهتم المسألة ولا لا؟ اذا في فرق ولا ما في -

[00:15:36](#)

ولو كان هذا الشهر رمضان ستصوم ولا ما تصوم؟ ستصوم اي يوم الاول تصومه؟ لا الثاني والرابع والى الخامس تصومه ولا لا طيب والسادس والسابع والعاشر تصومون؟ اذا فيه فرق بين اليوم الثالث واليوم السابع؟ ما في فرق تصوم هنا وتصوم هنا وتصلي هنا وتصلي هنا فاهتموا علي - [00:15:56](#)

اللهم انا اغتسلت في الخامس احتياط سبحان الله يمكن يطلع هذا الاربعة الايام حيط قد تكتشف انه حي. متى تكتشف بعد قليل نعرف كيف تكتشف اذا قال فان انقطع لاكثره فما دون اغتسلت عند انقطاعه فان تكرر ثلاثا فحيض. كيف تكرر ثلاث؟ جينا في سفر كذلك نفس الشيء نزل - [00:16:16](#)

اليوم الاول نزل من واحد الى خمسة فهي جلست في اليوم الاول اعتبرت نفسها حائض بعد اليوم الاول ماذا فعلت حفظتوا المسألة؟ ماذا فعلت تغتسل ثم تصلي وتصوم ولا ولا تمتنع تعتبر نفسها طاهرة تصلي وتصوم الى الخامس في الخامس تغتسل مرة ثانية احتياط لانه قطع في الخامس بشرطين - [00:16:38](#)

يكون انقطع في الخامسة ما قلت انقطع في الخامس فتغتسل ثم تستمر في الصلاة والصوم. واضحة الصورة هذي ولا لا طيب جاء الشهر الثالث اللي هو ربيع في ربيع الاول - [00:17:01](#)

كذلك نزل من يوم واحد الى خمسة ماذا تفعل هيا جاوبوا انتوا الان مثل الاول ايش هو اللي مثل اول؟ انا بعرف ايش اليوم الاول تجلسه فلا تصلي ولا تصوم فاذا انتهى اليوم الاول ايش تسوي - [00:17:15](#)

تغتسل طيب الثالث بعد كذا تسوي ثلاثة تصلي وتصوم الاربعة الايام الاخرى في اليوم الخامس وش تسوي تغتسل ثم بعد ذلك تستمر في الصلاة والصوم. فاهتموا؟ اذا تكرر في الشهر الثالث اللي هو ربيع. قال المصنف فان تكرر ثلاثا فحيض. يقول الان - [00:17:30](#)

اصبحت معتادة ما دام تكرر الخمسة الايام متكررة كما هي فهي الان اصبحت معدة معتادة. في الشهر الثالث اكتشفت انه عادت من يوم واحد الى يوم كم خمسة واكتشفت انه الاربعة الايام اللي كانت تصومها اللي كانت تصلي وتصوم فيها - [00:17:50](#)

تصومها وتصليها في شهر واحد واثنين وثلاثة انها كانت تفعله في ايش في الحيض في مشكلة في هذا المشكلة انه صلت احتياط وهي حائض ما في اشكال طيب هب انها صامت قضاء رمضان في محرم مثلا. كانت تقضي رمضان الماضي. فالاربعة الايام هذي صامتة لقضاء لرمضان. ايش - [00:18:11](#)

صح صومها ولا لم يصح صومها يصح ولا ما يصح؟ ليش ما يصح؟ لانها اكتشفت انها كانت تقضي وهي حائض. فاهتم الحكم الان قال المصنف فان تكرر ثلاثا فحيض ثم قال وتقضي ما وجبت. ايش يقصد تقضي ما وجب؟ تقضي الصلاة - [00:18:33](#)

الصوم الصوم الواجب اذا كانت صامته تلك الايام فهي صامت في حال حيض اذا تقضي تلك الايام. فاهتموا عليه؟ لكن هل تتصورون انها تقضي صلاة لا لانه لو قلنا انها حائض هي صلت في حال الحيض وفي حال الحيض اصلا لا تجب عليها الصلاة - [00:18:55](#)

الا اذا كان انتبهوا اذا صلت صلاة مقضية مثلا تذكرت قضاء انه في يوم كذا في محرم ولا في في قبل محرم يعني في الحج او كذا انه في يوم تركت صلاة - [00:19:12](#)

فقضتها في هذه الاربعة الايام وفي الشهر الثالث اكتشفت انها كانت حائض اذا تقضي هذه الصلاة اللي قبضت. فاهتم الان المسألة طيب نفس الكلام هذا نفس الصورة لو كان الحيض بدل ما ينزل من واحد لخمسة لا نزل منها الدم من واحد لسبعة او لعشرة -

[00:19:28](#)

نفس الحكم واضح هذا ولا لا طيب هذا هو حكم المبتدأة باختصار ايش حكم المبتدأة تجلس يوم وليلة وتغتسل بعده ثم تصلي وتصوم حال نزول الحيض ايام الحيض ثم تغتسل تغتسل عند انقطاعه مرة ثانية هذا الكلام كله ما دام ان الحيض داخل الخمس طبعش - [00:19:47](#)

فاذا تكرر في الثاني والثالث كذلك تقضيه ما وجد. طيب اذا ما تكرر؟ تقضي ولا ما تقضي يعني في الشهر الاول قلنا خمسة في الشهر

الثاني لا ما جا خمسة جاء ثلاثة - 00:20:13

اكرر الان في الشهر الاول قلنا كم خمسة في الشهر الثاني ثلاثة في الشهر الثالث ستة ايش صار؟ حظها كم ما تكرر ثلاثا هو الحيض.

ايش هو اللي تكرر ثلاثا - 00:20:26

من واحد الى ثلاثة هذا هو الحياء صار واضح؟ في الشهر الاول خمسة في الثاني ثلاثة ايام نزل الدم ثلاثة ايام انقطع في الثالث ستة

ايش هو اللي تكرر ثلاث؟ من واحد الى ثلاث فهمتوا المسألة - 00:20:41

طيب خدوا صورة اخرى في الشهر الاول نزل من واحد الى خمسة وفي الشهر الثاني نزل من اربعة الى سبعة وفي الشهر الثالث نزل من اربعة الى ثمانية ايش هو المتكرر؟ ثلاث مرات اربعة وخمسة فقط هو اللي تكرر ثلاث مرات العبرة بما يتكرر ثلاث مرات هذا هو

مذهب - 00:20:59

لان احمد يرى انه العادة لا تثبت الا بالتكرار والتكرار ثلاث فهتم يا مشايخ المسألة طيب صورة اخرى ابي اعطيكم صورة ثانية هب

انه في الشهر الاول نزل من واحد الى خمسة وفي الثاني من ستة الى عشرة - 00:21:27

وفي الثالث من احد عشر الى خمس عشرة فما هو المتكرر ثلاثا ايش عندكم مشكلة في الحساب ولا ايش الاول من واحد لخمس شهر

محرم وفي صفر من ستة نزل الدم من اليوم السادس الى اليوم العاشر - 00:21:45

وفي شهر ربيع من اليوم الحادي عشر الى اليوم الخامس عشر. فما هو اليوم الذي تكرر ثلاث مرات حتى نعتبره حيض ها مشايخ ما في شيء تكرر في شيء يتكرر؟ اللي يقول في شيء تكرر يقول لنا عشان نعطيه كاسة موية يصحى ويفوق ايش اللي يتكرر؟ اقول من

واحد لخمس في - 00:22:05

من ستة لعشرة فين التكرار في الشهر الاول نزل الدم من واحد لخمس يعني لازم نفعل يا مشايخ ولا ايش من واحد لخمس نزل

الدم في الشهر الثاني من ستة لعشرة فين التكرار - 00:22:27

اللي يرى التكرار يقول لنا وفي الشهر الثالث نزل من الحادي عشر للخامس عشر في تكرر ما في تكرر نتكلم من واحد لخمس ومن

ستة لعشرة فين التكرار؟ في يوم تكرر كذا الدم نزل فيه؟ لم يوجد لا ما في دم تكرر. هذه الحالة الاخيرة اللي قلتها - 00:22:42

ما في تكرر طاح ولا لا؟ لم يحصل تكرر فاذا لا تقضي ما وجد لو انها قضت في الشهر الاول قلنا قضت من يوم اثنين الى يوم خمسة

قضت اه قضاء عليها في رمضان صيام رمضان تقضيه - 00:23:01

يعني نعتبره قضاء تم ولا تعيده مرة ثانية خلاص تم لانه ما ثبت عندنا انها انها صامت في حيض. فهمت المسألة طيب الان الان لا

تخربط نفسك لا تسأل الان اسمع بس - 00:23:18

يسمعوا فم هذا مطلوب منك ولا تسأل ابدًا البين ننتهي لا انتهينا بعدين اسألك ما ترى واللي عنده سؤال او اشكال يكتبه في في ورقة

حتى لا ينساه الان يقول المصنف ساكرر واباكم تكتبوا - 00:23:35

طيب احنا عنونا لذلك بمبتدأة غير مستحاضة سننتقل للي بعدها احسن ونعود بعدين. قال وان عبر اكثره اكتبوا هنا مبتدأة

مستحاضة مبتدأة مستحاضة مميزة مبتدأة مستحاضة مميزة مبتدأة مستحاضة مميزة هذه الثانية. طيب - 00:23:51

ارجو انكم ما تنسوا المثال الاول اللي هو قلنا من واحد لخمس كذا قلنا الان سيأتي بصورة اخرى عنوان هذه الصورة مبتدأة

مستحاضة ومميزة طيب قال وان عبر اكثره عبر اكثره يعني تجاوز الخمسة عشر - 00:24:18

قال فمستحاضة فما الحكم؟ يعني مثال هذا المرأة هذي نزل منها الدم من يوم واحد محرم واستمر الى عشرين هذي ايش تعتبروها

مستحاضة طيب مستحاضة هذه المستحاضة من واحد الى عشرين مستحاضة - 00:24:37

عندنا استفسار ثاني هذي المستحاضة قد تكون مميزة وقد تكون غير مميزة. ايش يعني يعني دمها متميز كيف متميز؟ يعني يصلح

بعضه يصلح حيض او لا يصلح هذا مثال ذلك - 00:24:58

نزل منها الدم من واحد الى عشرين الان راح نمثل على واحد الى عشرين خلاص انسوا ما مضى من واحد الى عشرين عشرة ايام

اسود ثخيل وعشرة ايام احمر خفيف - 00:25:14



هذا الدم متميز ولا غير متميز متميز صالح للحيض او غير صالح للحيض صالح للحيض ليش صالح للحيض لانه لانه اسود ولا نومي وعشرة ايام ما تجاوز الخمسطعش لانه عشرة ايام - [00:25:28](#)

طيب مثال اخر من واحد لعشرين دمها من واحد الى عشرين كله اسود تخين هذي مميزة ولا غير مميزة؟ غير مميزة؟ لا غير مميزة مستحاضة غير مميزة. فهمتوا طيب مثال اخر - [00:25:45](#)

من واحد لعشرين الدم ينزل من واحد الى ستطعش اسود تخين والاربعة الايام الاخيرة احمر خفيف. هذه مميزة ولا غير مميزة؟ مميزة تمييزا صالح ام غير صالح؟ غير صالح. لاني لا استطيع ان اقول انه من واحد الى ستطعش هو دم الحيض. في حيض يصل الى ستطعش؟ لا. فهذا تمييزها - [00:26:04](#)

لا يصلح فهي في الحقيقة ساصنفها مع غير المميزة في الحكم ولا هي مميزة تمييزا غير صالح فهمنا الكلام هذا؟ اذا فهمتوا ايش يعني مبتدعة مستحاضة مميزة تمييزا صالحا يعني دمها - [00:26:27](#)

على حالين مو حالة واحدة على حالين جزء تخين وجزء خبيث او احمر والثاني اسود او منتن وغير منتن متى يكون هذا التفريق والتمييز صالح اذا كان داخل الخمسطعش يكون تمييز صالح اما اذا خرج عن خمسطعش هذا ما يصلح - [00:26:44](#)

فهمتوا يا مشايخ طيب قال المصلي وان عبر اكثره فمستحاضة فان كان انتهينا موافقين انتوا على انه ان عبر اكثرهم استحاضة يعني عبر الخمسطعش مستحاضة مسلمين لهذا طيب قال فان كان بعض دمها احمر - [00:27:06](#)

وبعضه اسود ولم يعبر اكثره بعضه احمر وبعضه اسود والاسود لم يعبر الاكثر يعني الاسود الخمسطعش ولم ينقص عن اقله اللي هو يوم وليلة قال فهو حيضها ساذكر الان معلش ثلاثة امثلة - [00:27:23](#)

هذه حاضت يعني في الظاهر نزل منها الدم عشرين يوم نصف يوم اسود والباقي كله احمر هذا تمييز صالح ولا غير صالح؟ غير صالح. طيب سطرعش يوم اسود والباقي احمر. هذا تمييز صالح - [00:27:47](#)

لا غير صالح. كله اسود. هذا تمييز ما هو تمييز اصلا ما هي مميزة اذا نتكلم عن مين؟ نتكلم عن من يكون دمها متميزا صالحا يعني الاسود وصل لليوم والليلة ولم يتجاوز الخمسطعش بين اليوم والليلة والخمسطعش. فهمتوا علي - [00:28:02](#)

طيب خلونا نقول مثلا خمسة ايام موافقين على هذا؟ خمسة ايام. فاذا دمها نزل كالتالي عشرين يوم. الخمسة الاولى اسود تخين والباقي احمر خفيف هذا معنى قول المصنف فمستحاضة فان كان بعض دمها احمر وبعضه اسود ولم يعبر اكثره ولم ينقص عن اقله احنا مثلنا بخمسة ايام - [00:28:23](#)

فهو حيضها تجلسه في الشهر الثاني والاحمر استحاضة اذا هذه المرأة الان اللي نزل منها الذنب بهذه الصورة طبعا هي في اول يوم ستجلس ما تصلي وتصوم بعد نهاية اليوم تغتسل وتصلّي وتصوم لانها ما هي عارفة ايش اللي راح يصير في المستقبل ثم استمرت بعد خمس ايام اتغير اللون واتحول - [00:28:47](#)

من تخين الى خفيف واستمر الى عشرين يوم. اصبحت هذه المبتدأة مميزة. في الشهر الثاني تجلس كم خمس ايام. فهتمت المسألة طيب قال المصنف وان لم يكن دمها متميزا حطوا عنوان ثالث - [00:29:09](#)

مبتدأة مستحاضة غير مميزة. مبتدأة مستحاضة غير مميزة. وان لم يكن دمها متميزا يا مشايخ احد يعرف منكم مثال يختار لنا مثال من التي قلناها لهذا وان لم يكن دمها متميزا مثل ايش - [00:29:28](#)

من واحد لعشرين بلون واحد هذي ما هي مميزة يدخل معها ايضا نصف يوم اسود والباقي احمر هذي تمييزها لا يصلح او ستطعش يوم اسود والباقي احمر هذي ايضا غير مميزة تمييزا صالحا. فهمتوا المسألة - [00:29:48](#)

قال وان لم يكن دمها متميزا مثل هذي اللي مثلا سطرعش يوم اسود جلست غالب الحيض من كل شهر. كم غالب الحيض ست او سبع ايام جلست غالب الحيض من كل شهر اكتب عندها اي بعد تكرره ثلاثا - [00:30:07](#)

اذا هذي اللي سطرعش يوم اسود واربعة احمر خفيف ايش تسوي؟ اليوم الاول تجلس ما تصلي ولا تصوم ثم تغتسل اليوم الاول والليلة تغتسل ثم بعد ذلك تبقى والدم عليها ينزل وهي تصلي - [00:30:25](#)

الى ان انتهى الشهر. الشهر الثاني كذلك اليوم الاول تغتسل وتجلس ولا تصلي ولا تصوم تعتبر نفسها حائض ثم تغتسل وتصوم وتصلي  
الى نهاية الشهر لان هذي مستحاضة الدم السبب عشرين يوم - [00:30:40](#)

في الشهر الثالث تفعل كذلك في الشهر الرابع تجلس ست او سبع ست او سبع يعني تختار لا تقيس نفسها على قراباتها من النساء اكثر  
قراباتها ست تجري الست اكثر قراباتها سبع تجلس سبع - [00:30:56](#)

فتدري الست او سبع اللي هو غالب الحيض من كل شهر فهمنا يا مسافة مسلا انتهينا الان المستحاضة المبتدأة والمستحاضة آآ  
المبتدأة غير المستحاضة هذه الاولى. والثانية اذا كانت مستحاضة مميزة. وان كانت الثالثة مستحاضة غير مميزة. فهمنا - [00:31:14](#)  
المسائل هاي طيب عودوا الى الصورة الاولى عشان تكتبون تعليق والمبتدأة تجلس اقله ثم تغتسل وتصلي وجدتم هذه العبارة اكتبوا  
عندها وعنه تجلس دمها وعنه تجلس دمها يعني مدة الدم تجلس مدة الدم - [00:31:35](#)

يعني الرواية في المذهب الرواية الثانية في المذهب وهي اللي اختاره الموفق وهي موافقة للجمهور انها ان رأت الدم جلست واذا  
انقطع الدم لا بشرط ان يكون في الخمسة عشر يوم - [00:32:05](#)

عليه طبعا الرواية الثانية اسهل من الاولى بكثير ولا لا طيب لابد من معرفة الرواية الاولى لابد من فهمها. وطالب العلم ما يستسهل  
يقول لا خلاص هذي الرواية صعبة ما نبغى نفهمها - [00:32:18](#)

تفهمها ثم بعد ذلك العمل بالفتوى قد يكون عليها او يكون على غيرها هذا امر ثاني. وطبعا النفس تميل الى الرواية الثانية ما يعني  
بدون تردد لكن مع ذلك من عمل بهذه الرواية فهي معتمدة في المذهب وقال بها اما كبار جدا. ومن قال بالرواية الثانية منهم الموفق  
واما ايضا كثر - [00:32:32](#)

فلا حرج والمسألة ليست تشهي ولا اختيار وانما المسألة مسألة تقليد. فالانسان يقلد من يثق بعلمه وبدينه كتبتم تجلسوا الرواية  
الثانية وعنه تجلس مدة الدم اذا على الرواية الثانية بالنسبة للأولى والثانية والثالثة ستجلس ايش؟ بالنسبة للأولى - [00:32:53](#)  
اللي الاولى اللي قلنا من واحد لخمسة في محرم بعدين انقطع تجلس كم؟ خمسة ايام. وبالنسبة للثانية اللي قلنا انه نزل الدم عليها من  
واحد الى عشرة وكان عشرة اه تخين والباقي خفيف يعني مميزة - [00:33:14](#)

مع ناس ستجلس التمييز والثالثة اللي دمها دمها يخرج منها عشرين يوم وما في تمييز كله بصورة واحدة ستجلس كم ستجلس لا  
يمكن نقول تجلس الخمس طعش كلها اذا كان الدم ما هو متميز ممكن نجلس الخمس طعش - [00:33:33](#)  
لاناها ما هي معتادة اصلا المصنف يقول تجلس غالب الحيض ست او سبع من كل شهر بعد التكرار. طيب نكمل قال المصنف  
والمستحاضة المعتادة الان افهموا علي نحن نحن انتهينا من المبتدأة سنتكلم عن المعتادة من هي المعتادة؟ اللي لها دم سابق -

[00:33:53](#)

هذه المعتادة قد تكون معتادة معتادة يعني ايام معينة خمسة ايام ستة ايام من كل شهر هذه المعتادة اذا اصبحت مستحاضة اذا  
استحاضت هذه المعتادة صارت مستحاضة خلوكم معي المعتادة المستحاضة المعتادة غير المستحاضة ستجلس ايش - [00:34:14](#)  
عادتها لكن اذا اصبحت مستحاضة يعني عادتها خمس ايام من واحد لخمسة ثم سارت الاشهر تأتيها بعد ذلك صارت تأتيها اشهر الدم  
ينزل منها عشرين يوم هي معتادة ومستحاضة فكم حالة لهذه المعتادة المستحاضة؟ ثلاث حالات. اما ان تكون معتادة - [00:34:40](#)  
مميزة اليس كذلك؟ قد تكون معتادة مميزة كيف يعني مميزة يعني عندها تمييز صالح فهل تلجأ الى التمييز ولا تلجأ الى العادة تلجأ  
الى العادة ما تلجأ للتمييز يقول التمييز لا ما يلجأ اليه يلجأ الى العادة العادة اقوى لماذا العادة اقوى؟ يقول لان التمييز في الدم اصلا  
الدم يتغير لونه - [00:35:03](#)

وما ادرانا انه هذا الدم الشخيل هو العادة قد يكون قد نخطى ايضا في تقدير الدم نفسه وقد نخطى في التمييز فيقول هذا التمييز ما  
هو دقيق اذا المستحاضة المعتادة - [00:35:27](#)

المستحاضة المعتادة فاهمين ايش يعني مستحاضة وش يعني معتادة؟ يعني لها عادة قال ولو مميزة تجلس عادتها اذا المعتادة  
المستحاضة تجلس العادة سواء في تمييز ولا ما في تمييز ما تحتاج الى التمييز - [00:35:41](#)

طبيب من هي التي تلجأ الى التمييز المعتادة المميزة التي نسيت عاداتها. ما تتذكر العادة فيستلجأ تلجأ الى التمييز اذا نكرر نقول لو كانت هناك عادة معروفة وهناك تمييز نلتفت الى ايش - [00:35:57](#)

الى العادة. وان كان هناك تمييز فقط والعادة نسيت فعند ذلك نلجأ الى التمييز. الثالثة هب انها لا تمييز والعادة نسيت كذلك نسيت عاداتها وما في تمييز اصلا فعند ذلك تلجأ الى غالب الحيض اللي هو ست او سبع. فهتموا يا مشايخ - [00:36:16](#)

اكرر معتادة مميزة ماذا تفعل؟ تجلس كم يوم عاداتها خمس ايام خمس ايام. طبيب الدم عشرين يوم بكيفي؟ عاشت خمس ايام الصورة الثانية معتادة نسيت عاداتها لكنها مميزة ماذا تفعل - [00:36:37](#)

تجلس الميزة ما تتذكر كم عاداتها لكن شايقة عشر ايام ثخين وعشر ايام خفيف تجلس التمييز الصورة الثالثة نسيت عاداتها وليس هناك تمييز. لان العشرين يوم كلها اسود ثقيل. ماذا تعمل؟ غالب حيض النساء اللي هو ست او سبعة - [00:36:54](#)

ايام طبيب قال المصنف والمستحاضة المعتادة ولو مميزة تجلس عاداتها. وان نسيته يعني نسيت عاداتها عملت بالتمليز الصالح كتبتم عند الاولى واحد اللي هو تجلس عاداتها هي المستحاضة المعتادة واحد - [00:37:10](#)

قال وان نسيته وان نسيته عملت بالتمييز الصالح هذا اثنين اثنين. فان لم يكن لها تمييز فغالبا الحيض ثلاث. ما عندها تمييز اذا غالب الحيض اللي هو ست او سبع - [00:37:28](#)

طبيب ثم قال المصنف كالعالمه احنا انتهينا من الامور الصعبة في هذا الباب خلاص هذا هو تجاوزناه نحن الان يعني متجهين نحو الايش السهل انتهينا من العقبة قال كالعالمه بموضعه الناسية لعدده - [00:37:41](#)

العالمه بموضعه ايش يعني عالم بموضعه؟ يعني هي تعلم عارفة انه الحيض يجيها في في اول الشهر لكن ناسي العدد كم واضح؟ متذكر انه في يوم واحد يبدأ الحيض لكن كم يجلس؟ ما هي متذكرة - [00:38:00](#)

قال كالعالم بموضعه الناسي لعدده ماذا تفعل هذه؟ هذه تجلس غالب الحيض في اوله في الموعد اللي تعرفه اكرر العالمه بالموضع اول الشهر لكن نسيت العدد خسى ولا عشرة ولا عشرين ما تعرف - [00:38:19](#)

تجلس كم تجلس غالب الحيض اللي هو ست او سبع واضح يا مشايخ؟ دائما العدد اذا نسي نلجأ لايش الى غالب الحياة. طبيب تجلس اذا ست او سبع متى تجلس الست والسبع؟ في اخر الشهر ولا في وسط الشهر؟ ولا في اول الشهر؟ في اول الشهر لان هي تعلم الموضع - [00:38:37](#)

خلاص طبيب قال المصنف صورة ثانية وان علمت عدده فاكدة ان الحيض خمس ايام ونسيت موضعه من الشهر ما هي متذكر هو في اول الشهر ولا في اخر الشهر ولا في وسط الشهر لكن متذكرة خمس ايام تفعل ماذا؟ تجلس خمسة ايام ما دام العدد معروف اذا تجلسه فين - [00:38:57](#)

في اول الشهر خلاص هو الاحوط اول الشهر قال وان علمت عدده ونسيت موضعه من الشهر ولو في نصفه يعني لو كان حقيقة الامر انه حيضها في نصف الشعر قال جلستها من اوله جلستها يعني الست او السبع من اول الشهر - [00:39:18](#)

فهمنا المسألة قال كمن لا عادة لها ولا تمييز. التي ليس لها عادة وليس لها تمييز لا عاد لها ولا تمييز تجلس كم يا مشايخ قلنا ستة او سبع متى؟ في اول الوقت الذي علمته - [00:39:40](#)

ثم قال ومن زادت عاداتها هذي واحد لا يا شيخ قف قف لازم نكمل ومن زادت عاداتها او تقدمت عاداتها او تأخرت عاداتها يعني عاداتها من عندها الاضافة فما تكرر ثلاثا فحيض - [00:39:57](#)

فما تكرر ثلاثا فحيض. كيف زادت عاداتها؟ عاداتها خمس ايام. ثم جاء في الشهر من الشهور ستة. ثم ستة ثم ستة. الان انت قلت عاداتها من خمسة لسته من زادت او تقدمت - [00:40:16](#)

كانت عاداتها تأتيتها من يوم عشرة في الشهر من عشرة لخمسطعش ثم جاء شهر اخر فاصبحت عاداتها يأتيتها بدل من عشرة لخمسطعش يجيها من مثلا من ثمانية يعني تقدمت يومين - [00:40:32](#)

من ثمانية الى ثلاثعش او من خمسة لعشرة هل تتقدم العادة يقول لا نعتبر تقدم العادة الا اذا تكرر ثلاث مرات معنى ما تلتفت الى هذا



التقدم وتعتبره زي ما في البداية ما تلتفت اليه - 00:40:48

حتى يتكرر ثلاثة او تأخرت كانت تحيض في نصف الشهر فصارت تحيد في اخر الشهر يقول لا لا تنتقل العادة الا بالتكرار. يعني كانت تحيض من يوم عشرة لخمسة عشر. ثم اصبح التحيض من عشرين لخمسة وعشرين - 00:41:04

في الشهر الاول اذا تكرر هذا ثاني شهر ثالث شهر اصبحت عاداتها من عشرين لخمسة وعشرين ثم قال فما تكرر ثلاثا فحيض وما نقص عن العادة طهر كان التوحيد من واحد لخمسة فاذا في احد الشهور - 00:41:19

قضت ثلاثة ايام والرابع والخامس طهر ايش نقول تصلي ولا ما تصلي؟ صلي طهر الزيادة اشكال اما النقص لا اذا طهرت المرأة خلاص طهرت قال وما نقص عن العادة طهر وما عاد فيها جلسته. وما عاد فيها جلسته. يعني عاداتها خمس ايام. نزل الدم منها ثلاثة -

00:41:34

ايام وانقطع اليوم الرابع هذا الرابع طهر ثم عاد الخامس الخامس ايش لانه فيها قال المصنف والصفرة والقدرة في زمن العادة حيض عاداتها خمس ايام اليوم الاول احمر الثاني احمر الثالث اصفر الرابع كدرة - 00:41:56

الخامس اصفر نعتبره حيض ولا لا ها لكن اذا كانت عاداتها خمسة ايام من واحد لخمسة فجاء من واحد لخمسة احمر والسادس اصفر وكدرة او صفرة في غير ايام الحيض هذه التي لا يلتفت اليها - 00:42:17

قال ومن رأت ومن رأوت يوما دما ويوما نقاء فالدم حيض والنقاء طهر. قلنا هذا الكلام يعني اليوم الاول دم الثاني ما في دم طهر

تصلي الثالث دم الرابع طهر تصلي في ايام الظهر - 00:42:36

قال ما لم يعبر اكثره لو فرضنا انها تحيض هكذا. اليوم الاول دم والثاني لا والثالث دم والرابع لا الى العشرين فيكون حيضها فين؟ حيضها سيكون داخل الخمسة عشر اما ما زاد على الخمسة عشر لا يلتفت اليه - 00:42:55

واضح هذا واحد معناه انه راح تكون الارقام الفردية هي الحيض واحد وثلاثة وخمسة وسبعة وعشرون واثني عشر الى ثلث عشر الى خمسة عشر لكن سبعة عشر لن يكون حيضا ان نتجاوز الخمسة عشر يعني ما كانت داخل الخمسة عشر هو الحيض. افترض انه من اول يوم. نعم - 00:43:14

اه ثماني ايام اظن بثمان نحسبها طيب قال المصنف ما لم يعبر اكثره ثم قال الان سيذكر احكام المستحاضة والمستحاضة ونحوها ونحوها مثل دائم الحدث يعني تغسل فرجها وتعصبه وتتوضأ لوقت كل صلاة وتصلي فروضا ونوافل - 00:43:39

حكم صاحب السلس ودائم الحدث ايش يسوي؟ المستحاضة عشان الدم ينزل تغسل فرجها وتعصر تضع شيء عشان يمنع انتشار النجاسة وتتوضأ لوقت كل صلاة فتتوضأ كل ما دخل الوقت تتوضأ وتصلي فروض ونوافل - 00:44:00

طيب من احكامها ايضا؟ قال ولا توطأ الا مع خوف العنت يعني المشقة يعني المستحاضة ما ما توطأ ليش لانه لانه في دم موجود في الحقيقة. صحيح ان هذا الدم ليس دم حيض لكنه اذى ايضا - 00:44:17

ثم قال ويستحب غسلها لكل صلاة يستحب للمستحاضة ان تغتسل لكل صلاة لكن لا يجب ما هو الذي يجب على المستحاضة ان تتوضأ لكل صلاة ثم قال المصنف واكثر مدة النفاس - 00:44:32

اربعون يوما. ما هو النفاس؟ الدم الذي يخرج مع الولادة او قبلها بقليل هذا دم النفاس اكثر مدة النفاس اربعون يوما. نفهم من هذا لو ما ولدت المرأة ونزل منها الدم خمسين يوم فالاربعين الاولى هذا - 00:44:46

النفاس والعشرة الاخيرة هذا دم فساد قال ومتى طهرت قبله؟ قبل الاربعين تطهرت وصلت هذا مثل الحيض اللي حيضه خمس ايام معتادة خمس ايام فاحد الاشهر حاضت يومين فقط وثلاثة الايام طاهرة تصير طاهرة ولا لا؟ كذلك الاربعين نفاس - 00:45:02

فنزل منها الدم عشرين يوم وانقطع اذا هي طاهرة. قال ومتى طهرت قبله تطهرت وصلت ويكره وطؤها قبل الاربعين بعد التطهير ايش القصة؟ الان قلنا هي النفاس اربعين يوم نزل الدم عشرين يوم والعشرين الثاني انقطع طيب طاهر ولا ما هي طاهر - 00:45:22

طيب توطأ ولا ما توطأ يقول المصنف نكره الوطء هنا لاحتمال ان يعاودها الدم في ايش؟ في اثناء الوضع ثم قال فان عاودها الدم فمشكوك فيه تصلي وتصوم وتقضي الصوم الواجب - 00:45:43

نكرر احنا قلنا في الاستحاضة اربعين عشرين دم والعشرين ايش طهر يقول فان عاودها الدم في العشرين الثانية هذا الدم الثاني ايش نقول؟ هو السحار هو نفاس ولا فساد مشكوك فيه احتمال كده تحتل هذا - [00:45:59](#)

قال فان عاودها الدم فمشكوك فيه. ما دام مشكوك فيه فتعمل بالاحواط. ما هو الاحوط تصلي وتصوم طيب صامت الان هب هذا الكلام كان في رمضان تصوم ثم تقضي الصوم احتياطاً - [00:46:17](#)

هذا الذي يريده المصنف لان هذا الدم ما علمنا هل هو نفاس يسقط الصوم ولا ليس نفاس يصح الصوم ثم قال وهو يعني النفاس كالحيض فيما يحل ويحرم ويجب ويسقط - [00:46:31](#)

او ويسقط اذا هو كالحيض فيه كم شيء فيما يحل واحد ويحرم اثنين ويجب ثلاثة ويسقط اربعة طيب ما هو الذي يحل بالحيض الاستمتاع في غير الفرج يحل بالحيض اذا يحل في الاستحاضة - [00:46:49](#)

طيب ما هو الذي يحرم الجماع في الحيض اذا يحرم في النفاس. الصلاة اذا تحرم في النفاس. الصوم يحرم في النفاس. الطلاق يحرم في النفاس. قال ويجب ما هو الذي يجب للحيض؟ الغسل - [00:47:08](#)

وكفارة الوطء اذا حصل. اذا كذلك في النفاس. ويسقط ما هو الذي يسقط بالحيض. الصلاة وجوب الصلاة. اذا يسقط بالنفاس. قال المصنف غير العدة والبلوغ العدة تحصل للحيض لكن لا تحصل بالنفاس. يعني لو طلقت المرأة - [00:47:25](#)

تعتد بايش؟ بالحيض هل تعتد بالنفاس؟ ما تعتد بالنفاس تعتد بالوضع نعم لكن بالنفاس لا. والبلوغ البلوغ يحصل بالحيض لكن هل يحصل بالنفاس الحيض نزول دم الحيض علامة بلوغ للمرأة؟ نعم - [00:47:44](#)

طيب والنفاس؟ علامة بلوغ؟ لا مو علامة بلوغ. عجيب يعني ممكن تكون النفاس وليست بالغة لا ما يمكن لكن علامة البلوغ هو الحمل وليس نفاسها في علامة قبلها حصلت وهو حملها اليس كذلك - [00:47:59](#)

ثم قال المصنف وان ولدت توأمين فاوّل النفاس واخره من اولهما يعني ولدت التوأم الاول في اول يوم في الشهر نفاسها كم مفروض يكون اربعين لو استمر الدم اربعين هذا نفاسها. طيب بعد عشرة ايام - [00:48:15](#)

ولدت الثاني نزل الثاني من بطنها فالنفاس متى سيكون؟ اربعين بالنسبة للاول. يصير بالنسبة للثاني باقي له ثلاثين يوم فقط ولهذا يقول لو ولدت الثاني بعد اربعين ما له نفاس الثاني. فالعبرة بمن - [00:48:36](#)

بالاول لانه يعتبرونها ولادة والولادة حصلت بالاول والثاني لا عبرة به صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً - [00:48:51](#)